رابط المادة على منصة باحث

"تابع" فتاو نور على الدرب

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 793

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم الى لقاء مبارك يجمعنا بفضيلة الشيخ محمد - 00:00:02

ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم. وخطيبه وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. في مطلع هذا اللي قال ارحب بكم فضيلة الشيخ اهلا ومرحبا. مرحبا بكم واهلا. على بركة الله نبدأ هذه الحلقة برسالة وصلت من السودان. المستمع - 00:00:22

احمد يقول في سؤاله الاول ما حكم من يستمع الى تلاوة القرآن من المذياع وهو راقد على السرير؟ هل في ذلك اثم يا فضيلة الشيخ؟ نرجو الافادة الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد - 00:00:42

وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اقول في الجواب على هذا نعم لا بأس ان يستمع الانسان الى قراءة القرآن من الشريط المسجل او من قارئ يقرأ عنده - 00:01:01

وهو مضطجع على السرير لانه ليس بذلك محروم شرعي بل قد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يقرأ القرآن وهو متكئ في حجر عائشة رضي الله عنها وهذا يدل على جواز - 00:01:21

قراءة القرآن والانسان متكئ وعلى استماعه وهو متكئ وعلى استماعه وقراءته وهو مضطجع ايضا وقد قال الله تعالى بوصف اولي الالباب الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله - 00:01:42

على كل احيانه نعم ايضا المستمع من السودان يقول في سؤاله الثاني نقوم بتربية بعض الدواجن داخل منازلنا وفي الاونة الاخيرة تعرضت لهجوم القطط الضالة واكلت الكثير منها وسببت لنا ضررا. علما بان الحمام الذي اكلته نحفظه - 00:02:11

هو في برج محكم وبعد صلاة المغرب نقفل ذلك الشباك وفي الصباح نفتح هذا الشباك لخروج الحمام الى ساحة المنزل. وقد حدث هجوم القطط اثناء النهار بعد خروجنا للعمل. حاولنا عدة مرات - 00:02:34

ان نطردها ولكن القطط استمرت في الهجوم وبعد ذلك اضطررنا الى دس السم في اكل فضلات الطعام وفعلا ماتت القطط فما حكم الشرع؟ في نظركم في عملنا هذا نعم هذا العمل الذي عملتموه لا بأس به - 00:02:49

فاذا صال على الانسان او على ماله احد فله ان يدافع عنه ولو ادى ذلك الى قتل الصائم وهذه القطط التي كانت تهاجم الحمام ولم تندفع مدافعتها لكم ان تقتلوها - 00:03:11

اما بالبندق بالبندق واما بالسم ولكن احترزوا في مسألة السم الا يأكله اه حيوان اخر يتأذى به وهو لم يؤذكم بحيث تجعل تجعلون هذا السم في مكان لا يصل اليه الا هذه القطط العادية - 00:03:39

واذا كان النبي واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد اذن للانسان اذا هاجمه شخص من البشر ولم يندفع الا بقتل ان يقتله فما بالك بالحيوان بالحيوان الذي لا تصل حرمته الى حرمة الادمين - 00:04:10

نعم بارك الله فيكم هذه رسالة وصلت من المستمع سين سين الزهراني المملكة العربية السعودية يقول انه في يوم من الايام وقع وقع حادث علي وهو انقلاب بسيارتي. وقد توفي والدي اثناء الحادث - 00:04:32

وقد افادني احد الاخوان انه يجب علي ان اصوم او اعتق رقبة هل هذا صحيح اذا حدث حادث في السيارة فانه يجب ان ينظر في سبب هذا الحادث فاذا كان سبب الحادث - 00:04:55

من السائق اما بتعدي او تفريط فانه يضمن ما تلف بسبب هذا الحادث وعليه الكفارة ان مات به احد مثال مثال التعدي ان يحمل السيارة اكثر مما تتحمله او ان - 00:05:16

يحرفها وهي مسرعة او ان يسرع تراثا كبيرة تكون سببا للحادث ومثال التفريط ان نتهاون في ملاحظة السيارة مثل ان يعلم بخلل فيها ولكنه تهاون نقول نصبر وصلنا البلد وصلنا المحطة وما اشبه ذلك - 00:05:46

او يكون او يعرف ان في في عجلات السيارة خلل خللا ولكن نتهاون يقول المدى قريب البلد قريب المحطة قريبة حتى ينفجر اطار السيارة فهنا يكون عليه ضمان ما تلف - 00:06:18

من نفس او مال وتكون عليه الكفارة اما اذا كان الحادث بغير تعد ولا تفريط فانه لا شيء عليه لا ضمان ولا كفارة مثل ان يكون انفجار العجلة بقضاء الله وقدره بدون سبب منه - 00:06:41

ومثل ان يتفادى ظررا يخشى منه ويكون حين التفادي انقلبت السيارة فانه لا شيء عليه مثاله ان يقابله شخص على خط سيره فيحرف السيارة لان لا اصطدم به ثم يحصل عند حرفها انقلاب - 00:07:06

فان هذا لا شيء عليه اما الاول الذي حصل الحادث بسببه وهو انفجار عجلة السيارة مع الاحتياط فهذا لانه لم يتسبب بهذا الحادث واما الثاني فلانه محسن صحيح انه هو الذي حرف السيارة - 00:07:43

لكنه حرفها معتقدا ان هذا هو طريق السلامة وانه اسلم مما لو مما لو بقي في خط سيره سيكون بهذا العمل محسنا وقد قال الله تعالى ما على المحسنين من سبيل - 00:08:10

وكذلك ومثل ذلك لو كان يمشي في الخط فاذا به امام حفرة او حجر كبير ان استمر في سيره سقط فيه واصطدم بهذا الحجر الكبير وان انحرف كان اسلم له - 00:08:28

فانحرف في انحرافه حصل الانقلاب فان ذلك لا فان له فانه ليس عليه شيء في ذلك لانه تفادى خطرا يرى انه اعظم فيكون بذلك محسنا وما على محسنين من سبيل - 00:08:53

والمهم انه يجب التحقق في سبب الحادث فاذا كان بسبب تفريط فاذا كان بتفريط من السائق او بتعد منه فعليه الظمان والكفارة وان لم يكن بالتأد منه ولا تفريط او كان باحسان - 00:09:15

لتفادي الظرر فليس عليه شيء لا ضمان ولا كفارة واما قوله في السؤال علي ان اصوم واعتق رقبة فظاهر كلامه انه يعتقد بان الصوم والعتق سواء وليس كذلك فان الواجب في كفارة القتل ان يعتق رقبة - 00:09:34

فان لم يجد صام شهرين متتابعين وليس فيه صدقة بل ان كان يستطيع ان يصوم صام وان كان لا يستطيع فليس عليه شيء لقول الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ - 00:10:08

ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما ولم يذكر الله تعالى - 00:10:26

شيئا ثالثا في هذه الكفارة بخلاف كفارة الظهار فان الله تعالى ذكر فيها ثلاثة اشياء العتق فمن لم يجد فصيام فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا اما كفارة القتل فليس فيها اطعام بل اما ان يصوم ان كان لا يستطيع الرقبة - 00:10:43

او لا شيء عليه ان كان لا يستطيع الصوم نعم فضيلة الشيخ يذكر ان المتوفى معه كان والده نعم انما لا فرق بين الوالد وغير الوالد وغير الوالد كلها نفس مؤمنة طيبة فلا فرق والاولاد ايضا ولا فرق كذلك بين الاولاد وغيرهم - 00:11:11

ولا فرق ايضا في وجوب الكفارة بين المسلم وغير المسلم الا اذا كان حربيا يعني بينه وبين المسلمين حرب فهذا ليس له كفارة لان الحرب يجوز قتله عمدا لانه محارب لك - 00:11:34

وهو لو قدر عليك لقتلك واما من بينك وبينه عهد سواء كان هذا العاتب خاصا او عاما فانه يجب في قتله الكفارة لقوله تعالى وان كان

من قوم عدو لكم - 00:11:53
لقوله تعالى وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق هدية مسلمة الى اهله وتحليل رقبة مؤمنة. بارك الله فيكم اه سؤاله الثاني يقول فيه المستمع سين سين الزهراني بانه شاب في الثامنة والعشرين من العمر ومتزوج ويحمد الله على ذلك - 00:12:11
يقول وزوجتي مضى لها ثلاث سنوات تقريبا وهي تنجب في شهر رمضان المبارك. وكما تعلمون بان الحائض النفساء ليس لهما صيام في ذلك الشهر وليس لديه الاستطاعة للقضاء في الاشهر التي تلي ذلك فماذا نفعل - 00:12:31
هل يصح ان تصوم؟ هل يصح ان نصوم عنها؟ افيدونا. جزاكم الله خيرا نعم الصيام عنها لا يصح وذلك لان الصوم عبادة بدنية والعبادات البدنية لا يقوم فيها احد عن احد - 00:12:51
الا اذا توفي من هي عليه وكانت مما يقضى فتقضى عنه وان كانت مما لا يقضى فانها لا تقضى عنه مثال الذي يقضى لو مات شخص وعليه صيام فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام من مات وعليه صيام صام عنه وليه - 00:13:10
وكذلك في الحج فان النبي صلى الله عليه وسلم سألته امرأة عن امها انها نذرت ان تحج فلن تحج حتى ماتت فاذن لها النبي عليه الصلاة والسلام ان تحج عن امها - 00:13:32
واما ما لا يقضى كالصلاة فانه لا يقطع عن الميت فلو مات شخص وعليه صلوات لم يصلها فانه لا يقضى عنه ولا يتصدق عنه بسبب تركه هذه الصلوات وبهذه المناسبة اود - 00:13:55
ان ابين مسألة يغفل عنها كثير من الناس وذلك ان بعض المرضى اذا وصل الى حد الاجهاد والتعب ترك الصلاة قال حتى انشط واتوظأ واصلي قائما وما اشبه ذلك وهذا حرام عليه - 00:14:19
فالواجب ان يصلي المريض على اي حال كان يتوضأ فان لم يستطع يتيمم فان لم يكن عنده ما يتيمم به صلى ولو بلا تيمم ويصلي قائما فان لم يستطع فقاعدا فان لم يستطع فعلى جنب - 00:14:45
ويصلي مطهرا ثيابه ومكانة فان لم يستطع صلى ولو كانت ثيابه نجسة او مكانه نجسة المهم انه لا يجوز تأخير الصلاة لاي سبب من الاسباب نعم لو فرض ان المريض مغمى عليه - 00:15:07
من شدة المرض فبقي يومين او ثلاثة وهو لا يشعر ثم صحى فانه لا يجب عليه القضاء ولا يمكنه ان يصليها في حال اغماء لانه لا عقل له ولكن اذا كان - 00:15:29
صاحيا فانه لا يجوز ان يؤخر الصلاة من اجل العجز عن شيء من شروطها او اركانها نعم بارك الله فيكم في سؤاله الاخير يذكر يا فضيلة الشيخ بان له اولاد يقول ولم اقوم ولم اقم بذبح - 00:15:46
اه التمايم كما نسميها وذلك لانني لم اتمكن من الحصول على المبلغ لكي اقوم بذلك وكما تعلمون انه لا يصح الذبح بالدين او السلف فماذا افعل؟ افيدوني مأجورين ليس عليك شيء - 00:16:07
ما دمت لا تستطيع ان تقوم بهذا بهذا العمل لان الله تعالى يقول في كتابه فاتقوا الله ما استطعتم ويقول عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - 00:16:25
فاذا كان الانسان فقيرا عند ولادة اولاده فليس عليه تميمة لانه عاجز والعبادات تسقط بالعجز عنها نعم من اليمن المستمع عبد المحسن يقول في سؤاله الاول في بلادنا آآ زوجة العم لا تحتجب من اخي زوجها ولا من والد اخي زوجها فما حكم الشرف في - 00:16:47
في ذلك وبماذا تنصحون هؤلاء؟ نعم ننصح هؤلاء ان يتقوا الله عز وجل في انفسهم وفي اهليهم وان يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله حتى يعبدوا الله على بصيرة - 00:17:17
وعلى بينة من امرهم وان يعلموا ان العادات لا تحكموا على الشرع وانما الشرع هو الذي يحكم على العادات ومعلوم ان اخ الزوج وعم الزوج وخال الزوج ليس محرما لزوجته - 00:17:39
فعلى الزوجة ان تستر وجهها عن اخي زوجها وعمه وخاله واما ابو الزوج وجد الزوج من قبل الاب او من قبل الام فانهم محارم لزوجة ابنهم كقول الله تعالى في جملة المحرمات - 00:18:04

وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم والابناء هنا يشمل ابناء الصلب وابناء البطن ان يشمل ابن الابن يشمل الابن وابن الابن ويشمل ابن البنت وان نزل وعلى هذا فالجد من قبل الام او من قبل الاب - 00:18:35

محرم لزوجتي ابن بنته وابن وابن ابنه نعم بارك الله فيك. واما العم والخال والاخ الزوج فليس محرما وكذلك زوج الاخت ليس محرما لاختها نعم بارك الله فيكم نعود آآ الى رسالة المستمع محمد علي محمد يقول في سؤاله هذا اذا جاء رجل والامام في الركعة الاخيرة من صلاة المغرب - 00:19:03

فكم يسجد بعد السجدة التي سجدها مع الامام؟ وهل يجهر بالقراءة في الركعتين المتبقيتين؟ نرجو الافادة يظهر لي انه يريد بالسجدة الركعة. نعم يعني اذا ادرك الانسان مع الامام الركعة الثالثة في صلاة المغرب - 00:19:42

فانه بقي عليه ركعتان فاذا سلم الامام قام فاتى بركعة يقرأ فيها الفاتحة وما تيسر من القرآن ثم اذا سجد جلس للتشهد الاول ثم قام بعد ان يقرأ التشهد الاول - 00:20:03

واتى بالركعة الثالثة مقتصرا على قراءة الفاتحة فقط وقد توهم بعض العامة في هذه المسألة فيظن انه اذا ادرك مع الامام في المغرب الركعة الاخيرة قام فاتى بركعتين بدون تشهد اول - 00:20:25

وهذا خطأ لانه اذا فعل ذلك خالف ترتيب الصلاة والصلاة تقضى اولا باول فاذا ادرك ركعة فانه اذا اتى بالركعة بعد سلام الامام صارت الركعة التي بعد سلام الامام هي الركعة الثانية - 00:20:49

فيتشهد يجلس ويتشهد الاول ثم يقوم ويأتي بالثالثة واما قولها ليجهر فيها بالقراءة فنقول ان كان لا يشوش على احد لو جهر بالقراءة فانه يجوز له ان يجهر في الركعة الاولى التي يقضيها. اما الركعة الثانية التي يقضيها - 00:21:13

فهي ليست محل جرم واما اذا كان يشوش على من حوله من الناس فلا يجهر لان الجهر سنة والتشويش مؤذي مؤذ للغير مفسد عليه ذكره وعبادته نعم. هذا مستمع للبرنامج محمد السيد يقول في سؤاله بانه يعمل بمدينة الرياض وسافر الى مدينة جدة - 00:21:39

يوم الخميس مساء ثم في صباح يوم الجمعة احرم من جدة وذهب الى مكة وقام باداء مناسك العمرة مع علم بانه كان في نيتي العمرة قبل خروجي من الرياض. يقول قد اخبرني احد الاخوان بانه يجب علي الذبح لانني - 00:22:13

ان كان من المفروض ان احرم قبل خروجي او في الطائرة طالما ان في نيتي العمرة قبل الخروج فهل فعلا يجب علي الهدي ام لا افيدونا جزاكم الله خيرا. نعم اذا كان الانسان قاصدا مكة - 00:22:33

يريد العمرة او الحج فان الواجب عليه الا يتجاوز الميقات حتى يحرم لحديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من من ذو الحليفة - 00:22:49

ويهل اهل اليمن من يلملم وذكر الحديث وهذا خبر بمعنى الامر وعلى هذا فانما فعلته من ترك الاحرام من الميقات ولم تحرم الا من جده فعل غير صحيح والواجب عليك عند اهل العلم - 00:23:05

ان تذبح فدية في مكة وتوزعها على الفقراء اما لو كنت مسافرا الى جدة وليس من نيتك ان تعتمر ولكن بعد ان وصلت الى جدة ترى عليك ان تعتمر فهنا احرم من - 00:23:30

المكان الذي نويت فيه العمرة لحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين وقفت المواقيت ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة - 00:23:45

ولكن كيف يكون الاحرام في الطائرة الاحرام في الطائرة ان يغتسل الانسان في بيته ويلبس ثياب الاحرام واذا هذا الميقات وهو في الجو لبى واحرم اي دخل في النسك واذا كان يحب - 00:24:04

الا يلبس ثياب الاحرام الا بعد الدخول في الطائرة فلا حرج المهم الا تحاذي الطائرة الميقات الا وقد تهيأ واستتم ولم يبقى عليه الا النية والمعروف ان قائد الطائرة اذا قارب الميقات ينبه - 00:24:28

الركاب بانه بقي على الميقات كذا وكذا ليكونوا متهيئين نعم بارك الله فيكم. ايضا المستمع اه يقول اه بانه يسمع من الاخوة في الندوات الطيبة اه الدينية قولهم الحمد لله - 00:24:52

اي وكفى. فارجو التكرم بتوظيح هذه العبارة عن كلمة وكفى مأجورين. نعم معنى قولهم الحمد لله وكفى يعني ان الله تعالى كاف عبده كما قال الله تعالى اليس الله بكاه عبده - 00:25:10

وقال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه اي كافيه شؤونه واموره الفاعل في قوله وكفى هو الله عز وجل. نعم. وليس معنى وكفى اي كفى قولي بل المعنى الحمد لله وكفى الله - 00:25:31

اي ان الله تعالى كاف عبده كما في الاية التي قال الله فيها اليس الله بكاف عبده شكر الله لكم فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بكم اخوتنا الاكارم انتهت حلقة هذا اليوم من برنامج نور على الدرب. واجاب على اسئلتكم فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين. الاستاذ في كلية الشريعة - 00:25:49

واصول الدين في القصيم وخطيبه وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:26:12